MISSION PERMANENTE DU LIBAN
AUPRES DE
L'OFFICE DES NATIONS UNIES
A GENEVE

Rue de Moillebeau 58
1209 Genève

OHC[illegible] REGISTRY
15 SEP 2008
Reception : AZ

N. Réf: 15/1/27/3 – 256/2008.

La Mission Permanente du Liban auprès de l'Office des Nations Unies et des Organisations Internationales à Genève présente ses compliments au Haut Commissariat des Nations Unies aux Droits de l'homme, et en référence à sa note no. JWMK/SW/is en date du 4 juin 2008, a l'honneur de lui transmettre ci-joint la réponse du Ministère Libanais des Affaires Sociales relative à la résolution no. 7/9 du Conseil des Droits de l'homme intitulée : «Droits fondamentaux des personnes handicapées».

La Mission Permanente du Liban auprès de l'Office des Nations Unies et des Organisations Internationales à Genève saisit cette occasion pour renouveler au Haut Commissariat des Nations Unies aux Droits de l'homme les assurances de sa très haute considération.

Genève, le 15 septembre 2008.

MISSION PERMANENTE DU LIBAN * GENEVE *

HAUT COMMISSARIAT DES NATIONS UNIES
AUX DROITS DE L'HOMME
Palais des Nations
1211 Genève 10

الجمهوريـــة اللبنانيـــة
وزارة الشؤون الاجتماعية

الموضوع : الإفادة بمعلومات حول قرار مجلس حقوق الإنسان رقم٩/٧ المتعلق بحقوق الإنسان للأشخاص ذوي الإعاقة

بالإشارة إلى الموضوع والمرجع المبينين أعلاه ،

وبعد الإطلاع على قرار مجلس حقوق الإنسان رقم ٩/٧ ، نفيدكم بما يلي :

بعد أن وقع لبنان على الإتفاقية الدولية بشأن حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة والبروتوكول الإختياري بتـــاريخ ٢٠٠٧/٦/١٤ ، أحال مجلس الوزراء السابق مشروع قانون إلى مجلس النواب (بموجـــب المرســـوم رقـــم ١٠٥٢ تاريخ ٢٠٠٧/١/٢٤) لإبرام هذه الإتفاقية وفقاً للأصول . وتتابع وزارة الشؤون الإجتماعيـــة هـــذا الموضوع مع الأمانة العامة لمجلس النواب كي يتم إدراجه على جدول أعماله في أقرب وقت ممكن .

إستناداً إلى ما تقدم ، وجواباً على أسئلة مكتب المفوض السامي بحقوق الإنسان يهمنا توضيح ما يلي :

ـ إن الإجراء القانوني للتصديق على الإتفاقية والبروتوكول الإختياري يبدأ بإقرار مشروع القانون المحـــال إلى مجلس النواب . ومن المتوقع إنجاز هذه المرحلة قبل نهاية عام ٢٠٠٨ .

ـ أما الإجراءات القانونية الضرورية لتطبيق الإتفاقية ، فتبدأ ، بعد التصديق عليها ، بوضع خطة واضـــحة لذلك من قبل الهيئة الوطنية لشؤون المعوقين التي يرأسها وزير الشؤون الإجتماعية وتضم القطاعين الرسمي والأهلي وأشخاص من ذوي الإعاقة . والجدير بالذكر إن هذه الهيئة مخولة بموجب القانون اللبنـــاني رقـــم ٢٠٠٠/٢٢٠ بمتابعة التنفيذ والتنسيق مع جميع المعنيين في أي موضوع يتصل بمهامهـــا أو يـــساعد علـــى تحقيقها أو الدفاع عن المعوقين وحقوقهم ، الأمر الذي يسهل تطبيق الآلية المنصوص عنها في المادة ٣٣ من الإتفاقية الدولية لحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة .

بيروت في ٢٠٠٨/٩/٤

مدير عام وزارة الشؤون الاجتماعية بالانابة

رندة بو حمدان